

ما هي الطريقة الصحيحة في الزيادة على بيع المسلم | الشيخ

خالد الفليج

خالد الفليج

اه انا ذهبت اه لصايغ الذهب وجاءت امرأة لتبيع اه مواد من الذهب. فقال لها البيع اه بسعر اه يسير. فاشرت لها فخرجت للخارج

فاشترت منها بزيادة فهل علي اثم - [00:00:00](#)

اذا كان هذا الرجل يعني البائع او الصايغ ساعة سام هذه السلعة بمبلغ زهيد فلك ان تسوم عليه بالزيادة لكانت سبب الزيادة وان آآ

تطلب منه آآ ان تسوم على هذا الصوم الذي سامه او هذه القيمة التي عرضها. اما شراؤك منها خارج المحل - [00:00:14](#)

فنقول الاخوة فقط الذي يؤخذ عليك انك اشرت لها فهذا هو الاشارة هذه الاصل انه اذا سام هذا ان تسوم عليه. شيخ لعله لا يستطيع

ان يصوم في محل البيع نفسه. اذا امتنع نقول امتنع يقول تنتظر حتى - [00:00:32](#)

اخرج ثم تشتري ما شئت تشتري هذه هذه السلعة او هذا المبيع بما شئت فنقول اذا اشترت هل عليه اثم هو لا الائم هنا الائم فقط هو

ان الاشارة انه افسد على هذا الرجل بيعه وشراءه المسلم - [00:00:46](#)

مأمورا لا يكون ان لا يكون غشاشا ولا ولا خادعا ولا مخادعا. فاشارته هذه من خانة الاعين فيمنع منها. فنقول هذا الذي يلحقه به الائم

ان يستغفر الله عز وجل من هذه الاشارة لان المشروع اذا اذا سام البائع او سام الصايغ السلعة بقيمة قال انا اشترى منك باكثر ولا يمنع

من ذلك حتى لا يجوز له ان - [00:01:03](#)

يمنعه من الزيادة على ما سامه بها على ما سام بهذه السلعة. لكن اشارته نقول استغفر الله عز وجل من هذه الاشارة واما بيعك

فصحيح وشراؤك كايظن صحيح والبيع قد تم ولا اثم عليك بالشراء بعد ذلك. احسن الله اليكم - [00:01:23](#)